

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٢٠٠ م^٢ (تبرع المواطن / عطوة إبراهيم محمود مؤمن) بحوض المزرعة السادسة حوشة ١٢ دراع ٣ ، ٤ بناحية السادسة جناكليس - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة البحيرة

رسم قروضي بواقع


١٧٨٩٧١٩٠٨



الخزان العامة بحيرة


الوحدة المحلية لقرية الشريعة

موقع مدرسة الشيخ مطهر الخوصي في قرية الشريعة بقرية أبو الهيثم بحيرة البحيرة



العدد البحري

ملاحظات
١- تم تعديل الخطة
٢- ٧٢٥٠



المساحة
١٢٥ - ٢٤٠

المساحة
١٢٥ - ٢٤٠




العدد القبطي

عن الإدارة التنفيذية
محمد عبد الحليم

عن هيئة الأمانة التنفيذية
١٣ / ١٣ / ٢٠١٨

عن الوحدة المحلية
محمد عبد الحليم

عن إدارة إدارة التنمية
محمد عبد الحليم



عن الوحدة المحلية
محمد عبد الحليم

محمد عبد الحليم
محمد عبد الحليم